

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٣/٣٢

## بتعديل بعض أحكام

## نظام الهيئة العامة لسجل القوى العاملة

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٩٨ بإنشاء الهيئة العامة لسجل القوى العاملة  
وإصدار نظامها ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

يستبدل بنص البند (٥) من المادة (٣) من نظام الهيئة العامة لسجل القوى العاملة  
المشار إليه النص الآتي :

" ٥ - حصر وتسجيل بيانات المواطنين الذين تم تعيينهم في وحدات الجهاز الإداري  
للدولة ( المدنية والعسكرية والأمنية ) ومنشآت القطاع الخاص " .

### المادة الثانية

يستبدل بنص البند رقم (١) من المادة (٥) من نظام الهيئة العامة لسجل القوى العاملة  
المشار إليه النص الآتي :

"١- وضع السياسة العامة التي تسيّر عليها الهيئة في ممارسة اختصاصاتها  
وعرضها على مجلس الوزراء لاعتمادها " .

### المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

### المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٩ من رجب سنة ١٤٣٤ هـ

الموافق : ١٩ من مايو سنة ٢٠١٣ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان